https://farid.ps/articles/icj_genocide_cornered/ar.html

ثقل الأدلة: لماذا من المحتمل أن تجد محكمة العدل الدولية إسرائيل مذنبة بجريمة الإبادة الجماعية – وماذا يعني ذلك بالنسبة لألمانيا

تقف محكمة العدل الدولية (ICJ) في لحظة محورية في تاريخها. في قضية **جنوب أفريقيا ضد إسرائيل**، يُطلب من المحكمة تحديد ما إذا كانت أفعال إسرائيل في قطاع غزة تشكل انتهاكًا لاتفاقية الإبادة الجماعية لعام 1948. إذا وجدت المحكمة إسرائيل مذنبة، فسيتبع ذلك زلزال قانوني وأخلاقي – زلزال سيحدد على الأرجح نتيجة قضية **نيكاراغوا ضد ألمانيا**، وهي قضية موازية تتهم ألمانيا بمساعدة وتحريض على تلك الإبادة الجماعية نفسها.

لكن إذا **برأت المحكمة إسرائيل**، فستكون العواقب تاريخية أيضًا – وإن كان في اتجاه أكثر ظلمة. سيتعين على محكمة العدل الدولية أن تشرح، بتفصيل مستفيض، لماذا لا ينطبق جسم هائل ومتزايد من الأدلة والسوابق والإجماع الخبراء حول الإبادة الجماعية في هذه الحالة. يجب أن يكون هذا الشرح ليس طويلًا فحسب، بل استثنائيًا – **إعادة كتابة عقود من الفقه القانوني للإبادة الجماعية** لإنشاء استثناء غير مسبوق. باختصار، **لقد تركت أفعال إسرائيل، وتصريحات مسؤوليها، واستمرار تحديها لأوامر محكمة العدل الدولية المحكمة مع خيار ضئيل** سوى دعم اتفاقية الإبادة الجماعية – ومحاسبة كل من الجاني والذين مكنوه.

المعيار القانوني: المادة الثانية من اتفاقية الإبادة الجماعية

بموجب المادة الثانية من اتفاقية الإبادة الجماعية لعام 1948، تُعرف الإبادة الجماعية بأنها **أفعال ترتكب بنية تدمير، كليًا أو جزئيًا، جماعة قومية أو إثنية أو عنصرية أو دينية**، بما في ذلك:

- قتل أعضاء الجماعة،
- إلحاق أذى جسدي أو نفسي خطير بهم،
- إخضاع الجماعة عمدًا لظروف معيشية من شأنها أن تؤدي إلى تدميرها الجسدي،
- منع الولادات داخل الجماعة، أو
- نقل أطفال الجماعة قسرًا.

النية (**dolus specialis**) هي ما يميز الإبادة الجماعية عن الجرائم الأخرى. لقد قبلت محكمة العدل الدولية، إلى جانب المحاكم في رواندا ويوغوسلافيا السابقة، منذ فترة طويلة أن **يمكن استنتاج النية** من "نمط من السلوك"، خاصة عندما تصدر تصريحات مباشرة بالنية من قبل مسؤولين رفيعي المستوى. **(انظر: كرستيتش، أكاييسو، البوسنة ضد صربيا.)**

الأفعال الموثقة لإسرائيل: التدمير بالتصميم

هناك الآن سجل هائل ومتزايد – جمعته هيئات الأمم المتحدة، والمنظمات غير الحكومية، والتحقيقات الإعلامية، والخبراء المستقلين – يظهر أن الحملة العسكرية الإسرائيلية في غزة شملت:

- **قتل واسع النطاق للمدنيين**، بما في ذلك عشرات الآلاف من النساء والأطفال،
- **تدمير المستشفيات والمدارس وملاجئ اللاجئين** تحت علم الأمم المتحدة،
- **هدم البنية التحتية للمياه ومحطات تحلية المياه**،
- **عرقلة منهجية للغذاء والوقود والمساعدات الإنسانية**، مما أدى إلى التجويع،
- **التهجير الجماعي**، مما حوّل غزة إلى "منطقة غير صالحة للسكن"،
- **استخدام تكتيكات الحصار والتجويع كأسلحة حرب**.

هذه ليست تجاوزات معزولة أو أضرار جانبية. إنها تعكس **حملة متماسكة ومستمرة** تستهدف العناصر الأساسية اللازمة للحياة – متسقة مع المادة الثانية (ج) من اتفاقية الإبادة الجماعية: **"ظروف معيشية من شأنها أن تؤدي إلى تدمير الجماعة."**

تصريحات النية: غالانت، بن غفير، كاتز، وآخرون

من المثير للإدانة بنفس القدر **التصريحات العلنية بنية الإبادة الجماعية** التي أدلى بها مسؤولون إسرائيليون في أعلى المستويات، بما في ذلك:

- **وزير الدفاع يوآف غالانت**، الذي أعلن "حصارًا كاملاً" على غزة، قائلاً: **"لا كهرباء، لا طعام، لا وقود. نحن نحارب حيوانات بشرية."**
- **وزير الأمن القومي إيتامار بن غفير**، الذي دعا علنًا إلى **"تشجيع الهجرة"** للفلسطينيين من غزة والضفة الغربية.
- **وزير الطاقة إسرائيل كاتز**، الذي قال: **"لن يتم تشغيل المياه أو الكهرباء. لن يُسمح بالمساعدات الإنسانية."**

هذه ليست أصوات هامشية. إنهم ممثلو الدولة الرسميون، وقد تم تنفيذ تصريحاتهم في السياسة. بموجب السوابق القائمة في محكمة العدل الدولية والمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، **تم قبول مثل هذه التصريحات الصريحة بالنية كدليل قوي على نية الإبادة الجماعية**، خاصة عندما تقترن بحملة تدميرية منسقة.

التدابير المؤقتة لمحكمة العدل الدولية: الإبادة الجماعية "محتملة" بالفعل

في يناير 2024، أصدرت محكمة العدل الدولية **تدابير مؤقتة** في **جنوب أفريقيا ضد إسرائيل**، خلصت فيها إلى أن **ادعاء جنوب أفريقيا بالإبادة الجماعية كان محتملاً**. أمرت المحكمة إسرائيل بما يلي:

- منع الأفعال الإبادية،
- السماح بالمساعدات الإنسانية،
- معاقبة التحريض،
- والإبلاغ مرة أخرى خلال شهر واحد.

لم **تمتثل إسرائيل** لهذه التدابير. لا تزال المساعدات معرقلة، وازدادت معاناة المدنيين، ولم يتم معاقبة التحريض. هذا أكثر من مجرد تحدٍ – إنه قد يكون **اعترافًا ضمنيًا بنية الإبادة الجماعية**.

في القانون الدولي، يشير الفشل في تغيير السلوك بعد تحذير رسمي من أعلى محكمة في العالم إلى **معرفة بالمخاطر** و**الرغبة في الاستمرار على أي حال**. إنه يحول المخاطر المحتملة إلى دليل موثوق على النية.

مشكلة السوابق: ماذا لو سمحت المحكمة بهذا الانزلاق؟

إذا حكمت محكمة العدل الدولية في النهاية بأن إسرائيل **لم** ترتكب إبادة جماعية، فسيتعين عليها شرح:

- لماذا **الأفعال والنية التي بلغت عتبة الإبادة الجماعية في البوسنة ورواندا وميانمار** لا تؤهل عندما ترتكب ضد الفلسطينيين،
- لماذا يجب تجاهل **تصريحات صريحة من كبار المسؤولين** رغم مطابقة السوابق السابقة،
- لماذا **التجويع وتدمير البنية التحتية الحيوية والموت الجماعي** غير كافٍ لإثبات سياسة إبادية.

لن يكون مثل هذا الحكم **معيارًا مزدوجًا قانونيًا** فحسب، بل **سيحطم مصداقية القانون الدولي**. ولتبرير هذا الاستثناء، سيتعين على المحكمة الابتعاد عن فقهها الخاص وإصدار ما سيصبح على الأرجح **أطول رأي في تاريخها**.

نيكاراغوا ضد ألمانيا: الدومينو التالي

إذا وجدت محكمة العدل الدولية إسرائيل مذنبة بالإبادة الجماعية، فإن **دور ألمانيا كمورد رئيسي للأسلحة ومدافع دبلوماسي** يجعلها الدولة الأكثر احتمالاً التالية ليتم العثور عليها في حالة انتهاك. ألمانيا:

- زودت الأسلحة أثناء الهجوم على غزة،
- دافعت عن إسرائيل في محكمة العدل الدولية،
- تجاهلت تحذيرات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية،
- وقمعت الاحتجاج الداخلي.

إذا كانت إسرائيل مذنبة، فإن الدعم المادي والسياسي من ألمانيا يمكن أن يلبي متطلبات **المساعدة والتحريض على الإبادة الجماعية** بموجب المادة الثالثة (هـ). وبالتالي، تعتمد قضية **نيكاراغوا ضد ألمانيا** مباشرة على نتيجة **جنوب أفريقيا ضد إسرائيل**.

الخاتمة: التحدي كتأكيد

تم إنشاء محكمة العدل الدولية لمنع جرائم القرن العشرين من التكرار في القرن الحادي والعشرين. إن أفعال إسرائيل في غزة و**فشلها في الامتثال لتدابير محكمة العدل الدولية المؤقتة** يضعان الآن المحكمة في موقف حيث سيكون عدم التصرف بنفس القدر من التبعات مثل التصرف.

من خلال استمرار حملة التدمير الجماعي والحرمان **بعد تحذيرها** بأن مثل هذه الأفعال قد تشكل إبادة جماعية، لم تختبر إسرائيل العتبة القانونية فحسب – بل قد تكون **قد أكدت** النية نفسها التي تجعل الإبادة الجماعية قابلة للمقاضاة.

إذا أرادت محكمة العدل الدولية الحفاظ على سلامة اتفاقية الإبادة الجماعية، فيجب عليها الرد بحزم. أي شيء أقل من ذلك لن يخون غرض الاتفاقية فحسب، بل سيعلن، في الواقع، أن بعض الدول ببساطة **فوق القانون**.

وإذا اختارت محكمة العدل الدولية تبرئة أو رفض ما اعتبره العديد من الخبراء والمؤسسات الموثوقة بالفعل حالة كلاسيكية للإبادة الجماعية، فلن تفشل فلسطين فحسب. ستفشل نفسها. ستقلل اتفاقية الإبادة الجماعية إلى أداة سياسية، والقانون الدولي إلى أداء. قد لا يتم تفكيك المحكمة جسديًا، لكنها ستكون **قد فككت مصداقيتها الخاصة**.

إذا سمحت محكمة العدل الدولية لإسرائيل بالإفلات من هذا، فلن يكون العالم هو من يتخلى عن المحكمة. **ستكون المحكمة هي التي تتخلى عن العالم.**